



قرار رقم / ٢١٨ /

إن وزير الأشغال العامة والإسكان
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم ٢٦ لعام ٢٠١٥
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /١٩٧٤/٩٦/
وعلى أحكام المرسوم رقم /١/ تاريخ ١٩٦٧/١/٤
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٢٧/ تاريخ ١٩٦٩/١٢/٢٣
وعلى أحكام قرارنا رقم /١٠٦/ تاريخ ١٩٨٨/١١/١٨
والمتمضمن اعتماد النظام المالي والداخلي لصندوق التعاون
في المؤسسة العامة للإسكان
وعلى قرارنا رقم /٢١٢/ تاريخ ٢٠٠٩/١١/٨
وعلى قرارنا رقم /٢٤٣/ تاريخ ٢٠١٢/٩/٣٠
المتضمن تعديل مواد النظام الداخلي
وعلى موافقة الهيئة العامة لصندوق التعاون لعام ٢٠١٧

يقرر ما يلي:

مادة ١- تضاف التعديلات التالية للنظام المالي والداخلي للقرار رقم /١٠٦/ تاريخ ١٩٨٨/١١/١٨ لصندوق التعاون في المؤسسة العامة للإسكان وتصبح جزءاً منه.
أ - تعدل المادة /٧/ بحيث تصبح: يمنح ورثة العضو الشرعيين أو أحد الأشخاص المحددين من قبله عند وفاته إعانة مالية قدرها /٥٠٠٠٠٠/ ل.س خمسون ألف ليرة سورية لا غير.
ب - تعدل المادة /٩/ من النظام لتصبح كما يلي: يمنح العضو الذي تنتهي خدمته بالمؤسسة مبلغ /٤٠٠٠/ ليرة سورية لا غير عن كل سنة اشتراك في الصندوق وبحيث لا يزيد المبلغ عن /١٠٠٠٠٠٠/ ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية كتعويض نهاية خدمة.

٢

ج - تعدل المادة /١٠/ من النظام لتصبح كما يلي:

- يمنح العضو قرض بدون فوائد ولمرة واحدة في السنة بناء على موافقة إدارة الصندوق وفقاً لما يلي:

- أ- مبلغ /١٠٠٠٠٠/ ل.س عشرة آلاف ليرة سورية لكل عضو مضى على اشتراكه ثلاث سنوات.
ب- مبلغ / 15000 / ل.س خمسة عشرة آلاف ليرة سورية لكل عضو مضى على اشتراكه من ٤ حتى ستة سنوات.
ج - مبلغ / ٢٠٠٠٠٠ / ل.س عشرون ألف ليرة سورية لكل عضو مضى على اشتراكه من سبعة حتى عشر سنوات.
د - مبلغ / ٢٥٠٠٠٠ / ل.س فقط خمس وعشرون ألف ليرة سورية لكل عضو مضى على اشتراكه أكثر من اثنتا عشرة سنة.
هـ - مبلغ / ٣٥٠٠٠٠ / ل.س فقط خمس وثلاثون ألف ليرة سورية لكل عضو مضى على اشتراكه أكثر من اثنتا عشرة سنة.
و - مبلغ / ٥٠٠٠٠٠ / ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير لكل عضو مضى على اشتراكه أكثر من خمسة عشرة سنة.

مادة ٢ - ينشر ويبلغ من يلزم لتنفيذ وتلغى كافة القرارات والتعليمات المخالفة للمضمون.

٢٠١٧/١٢/٢٦

وزير الأشغال العامة والإسكان
المهندس حسين عنونس

صحة لها:

- المؤسسة العامة للإسكان/ مكتب السيد المدير العام.
- مجلس إدارة الصندوق.
- وزارة المالية/ يرجى النشر وإعلامنا عدد /٢/.